مركب منها فيحتاج لاربع ضربات حل الاول الي مفرداته عشرة واثنين والثاني الي
مفرداته عشرين وخمسه ثم اضرب العشرة في العشرين تبلغ مايتين واضربها
في الخمسه تبلغ خمسين وقد فرغ ضرب العشره واضرب ايضا الاثنين في العشرين تبلغ
اربعين واضربها في الخمسه تبلغ عشره وقد تم العمل باربع ضربات ثم اجمع الحواصل
الاربعه تجد الجواب ثلثمايه انتهى مازاده المولف رحمه الله مسيله احد عشر في مايه واحد وعشرين
فهذا مركب من نوعين في مركب من ثلاثه فيحتاج لست ضربات فحل كلا منهما الي مفرداته
التي تركب منها واضرب العشره في المايه يحصل الف ثم العشرين يحصل مايه ثم في الواحد يحصل
عشره ثم اضرب الواحد في المايه يحصل مايه ثم في العشره يحصل عشره ثم في الواحد يحصل
واحد واجمع الحواصل السته تبلغ الفا ومايتين واحدا وعشرين وهو الجواب مسيله
مايه وخمسه وعشرون اذا اردت ضربها في اربعه وثمانين فحل كلا منهما الي مفرداته
فيحل الاول الي مايه وعشرين وخمسه والثاني الي ثمانين واربعه ثم اضرب الثمانين في
المايه يحصل ثمانية الاف واضربها في العشرين يحصل الف وستمايه واضربها في الخمسه
يحصل اربعمايه وقد فرغ ضرب الثمانين ثم اضرب الاربعه في المايه يحصل اربعمايه واضربها
في العشرين يحصل ثمانون واضربها في الخمسه يحصل عشرون وتم العمل بست ضربات
واجمع الحواصل السته لمجموعها الجواب كما قال ثم الجواب عشره الاف وخمسمايه ولما كان
الضرب بهذه الطريق التي هي الاصل قد يعسر لكثرة منازل المضروبين او احدهما ذكر المصنف
شيا من ملح الاختصاريه فقال طريق اخر هي طريق النسبه وهي وان كانت عامة في الاصل حتى
نكونها من الملح الاختصاريه مخصوص بما يعلم مما ذكره بقوله انسب احد المضروبين والا
ان تنسب منهما الاسهل نسبه الى عقد مفرد اكثر منه وهو اول اعداد مرتبه بعده وذلك
صادق بان يكون بعده بمرتبه او بمراتب لكن الثاني ليس مراد الاختصار وان كان صحيحا في
العمل كما لو نسبته لعقد مكرر واتممت العمل لصح ايضا مع انه ليس من الملح الاختصاريه
وخذ من المضروب الاخر وهو الذي لم تنسبه بتلك النسبه وان كانت نسبته نصفا فخذ
نصف المضروب الاخر او ربعا فربعه او ثمنا فثمنه وهكذا وابسط الماخوذ من نوع
ما نسبت اليه بان تجعل كل واحد من الماخوذ مثل المنسوب اليه وكسره بحسبه يحصل
المطلوب فلو اردت ضرب مايه وخمسه وعشرين في اربعه وثمانين بطريق النسبه فانسب

المايه

المايه والخمسه والعشرين الي الف لانها اول اعداد مرتبة فوقها تكون ثمنا للالف فخذ ثمن
الاربعة والثمانين وهو عشره ونصف وابسط الواحد كل واحد بالف والنصف بخمسمايه
يحصل الجواب كما مر وهو عشرة الاف وخمسمايه ولو نسبت المايه والخمسه والعشرين لعشره
الاف او الاربعة والثمانين للمايه واتممت العمل لصح ايضا لكن فيه عسر ومن هذه الطريق
اخذت ما عرف الخمسه والخمسين والخمسمايه وهي ان كل عدد يضرب في خمسه او في خمسين
او في خمسمايه يوخذ نصفه ويبسط عشرات في الاول ومييات في الثاني والوف في
الثالث وكسره بحسابه طريق اخر وهي طريق القسمه اقسم احد المضروبين على عقد مفرد
اقل منه واضرب الخارج من القسمه في المضروب الاخر الذي لم تقسمه وابسط المبلغ
من هذا الضرب من نوع المقسوم عليه بان تجعل كل واحد من المبلغ مثل المقسوم
عليه وكسره بحسبه يحصل الجواب وهذه الطريق ليست من الملح الاختصاريه وان ذكرها
المولفون فيها والضرب بالطريق الاولي اسهل منها فلو اردت ضرب مايه وخمسه وعشرين
في اربعه وثمانين بهذه الطريق فاقسم المايه والخمسه والعشرين على اكبر مراتبها وهو
المايه وهي ايضا عقد مفرد اقل من المايه والخمسه والعشرين يخرج من القسمه واحد
وربع اضربه اي الخارج من القسمه وهو الواحد والربع في الاربعه والثمانين
المضروب الاخر فهذا اس ضرب الصحيح والكسر في الصحيح وهذا من الاسباب التي
اخرجت هذه الطريق عن ان تكون من الملح الاختصاريه فاضربها بالطريق الاتي في
ضرب ما فيه الكسر يحصل مايه وخمسه ابسطها مايات كل واحد مايه يحصل ما
تقدم وهو عشرة الاف وخمسمايه ومن هذه الطريق اخذت ما عرف الخمسه عشر
والمايه والخمسين والالف وخمسمايه باختصار فكل عدد يضرب في خمسه عشر او في
مايه وخمسين او في الف وخمسمايه يزاد عليه مثل نصفه ويبسط المجتمع عشرات في
الاول ومييات في الثاني والوفا في الثالث وكسره بحسبه ثم مسئلة من الملح
الاختصاريه ايضا ان تضعف احد المضروبين مرة فاكثر وتنصف الثاني بعدد
ما ضعفت الاول وتضرب ما صار اليه احدهما فيما صار اليه الاخر وشرط كونها
من الملح الاختصاريه ان تقل مراتب المضروبين او احدهما ولو فقد الشرط لصح
العمل ايضا في المثال الذي ذكره المصنف لو ضعفت المايه والخمسه والعشرين مرتين

Copyright King Saud University